

## مرسوم رقم 45 لعام 1974

### المادة 1

يلغى نص الفقرة الأولى من المادة 38 من القانون 123 لعام 1960 الخاص بشؤون التمويل والتسعير، ويستعاض عنه بالنص التالي:  
1. لا يجوز للمحكمة تطبيق الأسباب المخففة التقديرية حين فرض العقوبة التي تحكم بها تطبيقاً لهذا القانون أو القرارات الصادرة تنفيذاً له، كما لا يجوز لها أن تأمر بوقف تنفيذ هذه العقوبة.

### المادة 2

ينشر هذا المرسوم التشريعي في الجريدة الرسمية.